

**الهيئة العامة للكهرباء والمياه**

**قرار إداري**

**٢٠١١/٣**

**بتعديل بعض أحكام**

**لائحة شؤون الموظفين بالهيئة العامة للكهرباء والمياه**

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٧/٩٢ بإنشاء هيئة عامة للكهرباء والمياه وتعيين رئيس لها ،

وإلى نظام الهيئة العامة للكهرباء والمياه الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٩/٥٨ ،  
وإلى لائحة شؤون الموظفين بالهيئة العامة للكهرباء والمياه الصادرة بالقرار الإداري رقم ٢٠١٠/٢ ،

وإلى موافقة وزارة المالية بكتابها رقم (م ت د / ١ / ٨ / ٧٩٤١) بتاريخ ٢٠١١/٩/٦ ،  
وإلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للكهرباء والمياه باجتماعه رقم ٢٠١١/٢  
بتاريخ ١٧ أبريل ٢٠١١ م ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**تقرر**

**المادة الأولى**

تجري التعديلات المرفقة على لائحة شؤون الموظفين بالهيئة العامة للكهرباء والمياه  
المشار إليها .

**المادة الثانية**

يلغى كل ما يخالف هذا القرار والتعديلات المرفقة أو يتعارض مع أحكامهما .

**المادة الثالثة**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ العمل بلائحة شؤون الموظفين  
بالهيئة العامة للكهرباء والمياه المشار إليها ، وذلك فيما عدا "البند رابعاً" من التعديلات  
المرفقة فيعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر .

**صدر في : ٢٧ من محرم ١٤٣٣ هـ**

**الموافق : ١٧ من ديسمبر ٢٠١١ م**

**رئيس مجلس الإدارة**

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٩٥٤)

الصادرة في ٢٤/١٢/٢٠١١ م

## **تعديلات بعض أحكام**

### **لائحة شؤون الموظفين بالهيئة العامة للكهرباء والمياه**

**أولاً : يستبدل بنصوص المواد ( ١ "البند ٩ ، ٧٦ ، ٧٢ ، ٣١٧ ) من لائحة شؤون الموظفين بالهيئة العامة للكهرباء والمياه المشار إليها النصوص الآتية :**

#### **المادة ( ١ ) البند "٩"**

**الراتب : الراتب الأساسي المبين قرین كل درجة وفقاً لجدول الدرجات والرواتب الوارد بالملحق رقم ( ١/أ ) المرفق ، مضافاً إليه العلاوات الدورية والتشجيعية .**

#### **المادة ( ٧٢ )**

**يستحق الموظف المعين الراتب المقرر لدرجة وظيفته طبقاً لجدول الدرجات والرواتب الوارد بالملحق رقم ( ١/أ ) المرفق .**

**واستثناء من حكم الفقرة السابقة ، يجوز منح الموظف عند التعيين راتباً يزيد على الراتب المقرر للدرجة الوظيفية المعين عليها ، وذلك في الحالات الاستثنائية التي يقدرها رئيس المجلس بالنسبة لوظائف الدرجة الثانية أو رئيس الهيئة بالنسبة لوظائف الدرجات الأخرى .**

**وإذا عين الموظف في وظيفة من مجموعة أخرى في نفس درجته أو في درجة أخرى احتفظ له بالراتب الذي كان يتتقاضاه في وظيفته السابقة إذا كان يزيد على بداية الراتب المقرر لـلـوظـيـفةـ المعـيـنـ عـلـيـهـ .**

#### **المادة ( ٧٦ )**

**يمنح الموظف بدلات سكن وكهرباء وماء وهاتف ونقل ، على النحو المبين بالملحق رقم ( ١/ج ) المرفق .**

#### **المادة ( ٣١٧ )**

**ينقل الموظفون الموجودون في الخدمة في تاريخ العمل بهذه اللائحة إلى الدرجات المالية المعادلة لدرجاتهم ، وفقاً للملحق رقم " ١/ب " المرفق .**

ويستحق الموظفون الموجودون في الخدمة في تاريخ العمل بهذه اللائحة الرواتب المقررة للدرجات التي يشغلونها أو تلك التي تم التسكين عليها بموجب الفقرة الأولى من هذه المادة ، أو رواتبهم الكاملة التي كانوا يتلقاونها قبل العمل بهذه اللائحة مضافا إليها نسبة ( ١٠ % ) من قيمتها أيهم أكبر .

ثانيا : تستبدل بعبارة ( رقم " ١ " المرافق ) الواردة في المادة ( ٧ " البند ٥ " ) وعبارة ( رقم " ١ " المرافق ) الواردة في المادة ( ٧٤ ) من لائحة شؤون الموظفين بالهيئة العامة للكهرباء والمياه المشار إليها ، عبارة ( رقم ١ / أ المرافق ) .

ثالثا : يستبدل بالملحق رقم ( ١ ) من لائحة شؤون الموظفين بالهيئة العامة للكهرباء والمياه المشار إليها الملحق أرقام ( ١ / أ ، ١ / ب ، ١ / ج ) المرفقة ، كما يستبدل بالملحقين رقمي ( ٢ ، ٣ ) بذات اللائحة الملحقان ( ٢ ، ٣ ) المرفقان .

رابعا : يلغى نص المادة ( ٣١٨ ) من لائحة شؤون الموظفين بالهيئة العامة للكهرباء والمياه المشار إليها .

( ٢٧ )

( ٢٨ )

الملحق رقم (١/أ)

جدول الدرجات والرواتب

| العلاوة الدورية          | الراتب الأساسي | الدرجة       |
|--------------------------|----------------|--------------|
| يحدد بمرسوم سلطاني       |                | الخاصة       |
| يحدد من قبل مجلس الإدارة |                | الأولى       |
| ١٠٠                      | ١٩٤٧           | الثانية      |
| ٧٠                       | ١٤٨٥           | الثالثة      |
| ٥٠                       | ١١٢٢           | الرابعة      |
| ٤٠                       | ٨٥٨            | الخامسة      |
| ٣٥                       | ٦٦٠            | السادسة      |
| ٣٠                       | ٤٩٥            | السابعة      |
| ٣٠                       | ٣٧٦            | الثامنة      |
| ٢٥                       | ٢٨٧            | التاسعة      |
| ٢٥                       | ٢٦٥            | العاشرة      |
| ٢٠                       | ١٩٠            | الحادية عشرة |

**الملحق رقم (١/ب)**

**"جدول معادلة الدرجات"**

| الدرجة المعادلة لها حسب<br>لائحة شؤون الموظفين بالهيئة | الدرجة حسب نظام الخدمة<br>المدنية |
|--|-----------------------------------|
| الثانية  | أ                                 |
| الثالثة  | ب / ج                             |
| الرابعة  | د / هـ                            |
| الخامسة  | ٢ / ١                             |
| السادسة  | ٥ / ٤ / ٣                         |
| السابعة  | ٦                                 |
| الثامنة  | ٧                                 |
| التاسعة  | ٨                                 |
| العاشرة  | ١١/١٠/٩                           |
| الحادية عشرة   | ١٤/١٣/١٢                          |

**الملاحق رقم (١/ج)**

**بشأن بدلات السكن والكهرباء والماء والهاتف والنقل**

| إجمالي البدلات           | البدلات |        |       |          |       | الدرجة       |
|--------------------------|---------|--------|-------|----------|-------|--------------|
|                          | النقل   | الهاتف | الماء | الكهرباء | السكن |              |
| يحدد بمرسوم سلطاني       |         |        |       |          |       | الخاصة       |
| يحدد من قبل مجلس الإدارة |         |        |       |          |       | الأولى       |
| ١٠٠٣                     | ٢٢٠     | ٣٠     | ٤٥    | ٧٥       | ٦٣٣   | الثانية      |
| ٧٦٥                      | ١٦٠     | ٣٠     | ٣٥    | ٦٠       | ٤٨٠   | الثالثة      |
| ٥٧٨                      | ١٣٠     | ١٥     | ٢٦    | ٤٣       | ٣٦٤   | الرابعة      |
| ٤٤٢                      | ٩٥      | ١٥     | ٢٠    | ٣٣       | ٢٧٩   | الخامسة      |
| ٣٤٠                      | ٧٠      | ١٥     | ١٥    | ٢٦       | ٢١٤   | السادسة      |
| ٢٠٥                      | ٤٠      | ١٥     | ١٢    | ٢٠       | ١٦٨   | السابعة      |
| ١٩٤                      | ٣٠      | ٠      | ١٠    | ١٦       | ١٣٨   | الثامنة      |
| ١٤٨                      | ٣٠      | ٠      | ٧     | ١٢       | ٩٩    | التاسعة      |
| ١٣٦                      | ٣٠      | ٠      | ٦     | ١١       | ٨٩    | العاشرة      |
| ٩٨                       | ٣٠      | ٠      | ٣     | ٥        | ٦٠    | الحادية عشرة |

### الملحق رقم (٢)

**بدل السفر عن المهمات الرسمية والدورات التدريبية داخل السلطنة**

| الفئة / الدرجة                             | المبلغ بالريال العماني |
|--|------------------------|
| رئيس مجلس الإدارة                          | ٧٠                     |
| رئيس الهيئة وأعضاء مجلس الإدارة            | ٦٠                     |
| الأولى / الثانية / الثالثة                 | ٥٠                     |
| من الرابعة حتى السابعة                     | ٤٠                     |
| الثامنة / التاسعة / العاشرة / الحادية عشرة | ٣٠                     |

### الملحق رقم (٣)

**بدل السفر عن المهمات الرسمية والدورات التدريبية خارج السلطنة**

| الفئة / الدرجة                                | البدل عن اليوم<br>الواحد للمهمة<br>الرسمية وللتدریب<br>للأيام التي تزيد على<br>ستين يوماً بالريال<br>العماني | البدل عن اليوم<br>الواحد للمهمة<br>الرسمية وللتدریب<br>للتلذين يوماً التالية<br>بالريال العماني | البدل عن اليوم<br>الواحد للمهمة<br>الرسمية وللتدریب<br>للتلذين يوماً الأولى<br>بالريال العماني |
|---|--|---|--|
| رئيس مجلس الإدارة                             | ٢١٥  | ٣٢٥   | ٦٥٠  |
| رئيس الهيئة<br>وأعضاء مجلس الإدارة            | ١٠٠  | ١٥٠   | ٣٠٠  |
| الأولى / الثانية / الثالثة                    | ٦٠   | ٩٠  | ١٨٠  |
| من الرابعة حتى السابعة                        | ٤٠   | ٨٠  | ١٥٠  |
| الثامنة / التاسعة /<br>العاشرة / الحادية عشرة | ٣٠   | ٦٠  | ١٠٠  |